

حكم تكرار العمرة في سفرة واحدة وهل هي بدعة؟

عبدالله السعد

احسن الله اليكم وبارك فيكم هذا يسأل يقول ما حكم تكرار العمرة في سفرة واحدة وهل قول من قال عنها انها من البدع مقبول طبعاً هذه المسألة ايضاً اختلف فيها اهل العلم - [00:00:00](#)

وهناك من منع من ذلك وهذا ما مالي اليه الامام بن تيمية اما انه منعوا واما انه يوجه الكراهية وهناك من قال ونقل ذلك عن بعض

التابعين. ونقل ذلك عن بعض التابعين وايضاً الامام ابن القيم يميل او يذهب الى هذا - [00:00:19](#)

وهناك من خالف في ذلك وهذا هو الاقرب وذلك لان عائشة رضي الله عنها قد ادت عمرتين او عفوا. نعم ادت عمرتين في صفقة

واحدة العمرة الاولى التي كانت مع حجها كانت متمتعة في الاول - [00:00:47](#)

ثم عندما حاضت وجاء يوم عرفة ولم تطهر ادخلت العمر على الحج فاصبحت قارئة ثم بعد ذلك طهرت وطافت وسعت وتحللت

عليكم السلام ثم بعد ذلك طلبت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تأتي بعمرة مفردة - [00:01:10](#)

قال لها عليه الصلاة والسلام ان طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة يكفيك عن حجك وعمرتك اصوت او الحت على ان تأتي بعمرة

مفردة قالت ان صويحباتها يرجعن بحج وعمرة وانا لا ارجع - [00:01:38](#)

الا بحد يعني لان العمرة التي ادتها دخلت في الحج فلم تتميز عن الحج. هكذا القا كما هو معلوم فامر عليه الصلاة والسلام

عبدالرحمن بن ابي بكر ان يعمر اخته عائشة من التنعيم - [00:02:00](#)

وكان ذلك في سفرة واحدة فلو كان ذلك ممنوعاً لما فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم اه واقر او اذن لعائشة ان تفعل ذلك امر

اخاه عبدالرحمن ان يعمرها من التنعيم - [00:02:21](#)

لكن لا شك الافضل ان يكثر الشخص من الطواف ادى العمرة وقال انا ودي ايضاً اؤدي عمرة اخرى قبل ان يخرج من مكة فيريد ان

يخرج الى الحل فيقال له الافضل لك ان تكثر من الطواف - [00:02:44](#)

وحديث عائشة السابق يدل على ذلك لان الرسول صلى الله عليه وسلم عندما تحلل من حجه وكان قارناً لم يأتي بعمرة وكذا الصحابة

الذين كانوا معه الا عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:03:07](#)

الافضل للانسان في هذه الحالة ان يتبع هديه عليه الصلاة والسلام فيكثر من الطواف. نعم هل يلزم بارك الله فيكم ان يخرج الى

الميقات من اراد ان يكرر العمرة قبل ان اجيب على ذلك - [00:03:29](#)

اللهم الا شخصاً آدى العمرة عن غيبه. يعني ادى اتي بالعمرة عن نفسه ثم ان والدته مثلاً لم تأتي بعمرة او والدة لم يأتي بعمرة وقد

توفاهم الله او جده او جدته وهكذا. فهنا لا بأس ان يخرج - [00:03:46](#)

ويأتي بعمرة عن من نوى ان يأتي بالعمرة عنه نعم فهنا لا بأس لان قد لا لا يتيسر له ان يأتي مرة ثانية نعم فيقضي ديناً والدته او والده

او جده او جدته فهنا لا بأس بذلك - [00:04:10](#)

نعم ما هو السؤال يقول هل يلزم مكرر العمرة ان يخرج الى الميقات؟ بارك الله فيكم طبعاً يخرج الى الحل يخرج الى الحل الرسول

عليه الصلاة والسلام امر عبد الرحمن - [00:04:37](#)

ان يخرج باخته الى الحل الى التنعيم فاذا خرج الانسان الى الحل هذا هو ميقات العمرة يكون قد اتى بما اوجبه الله عليه. نعم -

[00:04:53](#)